

**قرار المؤتمر الوطني العام
رقم (18) لسنة 2012م.
في شأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها**

**المؤتمر الوطني العام:
بعد الاطلاع:**

- على الإعلان الدستوري الصادر في 3/أغسطس/2011م. وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم(4)لسنة 2012م. بشأن انتخاب المؤتمر الوطني العام وتعديلاته.
- وعلى قرار المفوضية العليا للانتخابات رقم(102) لسنة 2012م. في شأن اعتماد نتيجة انتخاب المؤتمر الوطني العام.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (1) لسنة 2012م. في شأن اعتماد نتائج انتخابات رئاسة المؤتمر الوطني العام.
- وعلى النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام.
- وعلى المذكرة المقدمة من اللجنة التشريعية والدستورية بالمؤتمر الوطني العام.
- ولدواعي المصلحة العامة.

أصدر القرار الآتي:-

(النادلة (1)

تشكل لجنة من أعضاء المؤتمر الوطني العام على النحو الآتي:

- | | |
|--------------------------|--------------------------------|
| عضو المؤتمر الوطني العام | 1. السيد/منصف محمد جوينل نصيف |
| عضو المؤتمر الوطني العام | 2. السيد/ توفيق الشهيببي |
| عضو المؤتمر الوطني العام | 3. السيد/عبدالحفيظ محمد الدايخ |
| عضو المؤتمر الوطني العام | 4. السيد/فوزي رجب العقاب |
| عضو المؤتمر الوطني العام | 5. السيد/عبدالرحمن الديباني |
| عضو المؤتمر الوطني العام | 6. السيد/نجم الدين العفوري |

7. السيد/أحمد لنقي
8. السيد/سليمان عوض زوبى
9. السيد/عثمان عابد مذكور
10. السيد/السنوسى سالم القمى
11. السيد/محمد أحمد العريشية
12. السيد/السنوسى محمد الدبرى
13. السيد/محمد عبدالله التومى
14. السيد/حامد عبدالسلام البغدادى
15. السيد/عبدالوهاب محمد قايد
16. السيدة/زينب شتى حسن
17. السيدة/أحلام عبدالله علوه
18. السيد/مسعود عبيد
19. السيد/جمعة الشاوش
20. السيد/محمد يونس التومى
21. السيد/عمر أبوليفه
22. السيد/عبدالله على جوان
23. السيد/امحمد معمر ذياب
24. السيد/حميد معمر الرويمى
25. السيد/عبدالمنعم اليسير
26. السيد/ محمود عبد العزيز
27. السيد/أحمد بونى
28. السيد/محمد الطبيب
29. السيد/علي السويف
30. السيد/عثمان مبروك مفتاح الغضوى
31. السيد/مصطفى جبريل محمد جبريل
32. السيد/جمعة السانج
33. السيد/صلاح مسعود ميتى

عضو المؤتمر الوطني العام

34. السيد/أحمد توفيق يعقوب

عضو المؤتمر الوطني العام

35. السيدة/نعيمة محمد الحامى

المادة (2)

تكون مهمة اللجنة الإشراف على إدارة عملية حوار مجتمعي شامل بهدف استطلاع رأي المواطنين حول آلية تشكيل الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور المنصوص عليها بالمادة(30)من الإعلان الدستوري.

المادة (3)

تستأنس اللجنة في عملها بما ورد في المذكرة المقدمة من اللجنة التشريعية والدستورية بالمؤتمر الوطني العام.

المادة (4)

للجنة الاستعانة بمن تراه مناسباً لتنفيذ مهامها، وعليها أن تضع ميزانية تقديرية للبرنامج المكلف به بشكل عاجل على أن تباشر اللجنة عملها يوم الخميس 27/12/2012م.

المادة (5)

على اللجنة تقديم تقارير دورية عن نشاطها إلى المؤتمر الوطني العام بالإضافة إلى تقديم تقرير نهائي مفصل خلال مدة لا تتجاوز الأسبوع من تاريخ انتهاء مهامها.

المادة (6)

يعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى كل فيما يخصه تنفيذه.

المؤتمر الوطني العام - ليبيا

صدر: في طرابلس
بتاريخ 13/صفر/1434هـ.
الموافق 2012/12/13م.